

عونه على تعذيبه اما المستبد من مكره وصدقه كراهية تخريبه وتثريه
اولا يجيد لفضايده سبيلا او توثيقه كالمعتاد في الاستغناء منه **كل من**
عبد الله بن جعفر قاله كصحيحه واقره الله بن ولله شواهد
كثيرة
ان الله تعالى هو الخالق لجميع المخلوقات لا غيره **الغالب** اي الذي له هذه
الصفة وهي ابتغاء الغنيب والافتقار من شأوانه اشتغاق امواله قاله
الحري والغبني كما ان الاختار اصله الغنيب باليد كما **الماسط** من شأ
من عباده وان صاقت حاله والبسط تو سعة الجفة الخرد غايبة
الرائق من شأ من عباده مما **المسعر** اي الذي يزعج سرا الاقوات
ويضربها فليس ذكرا الا اليه ومعاقده الله بنفسه ولم يكله الى عباده
لا دخل لهم فيه قال الطيبي هو ما جوابه على سبيل التقليل فلا تمنع عن
التسوير واكد بانه وجهه الغضاب ونفر ينف الخربيدل على التاكيد
ثم وثب الحكم على الوصف المناسب من حاول التسعير فقد عارض
الخالق ونازعه في مراده ومنع العباد حقهم مما اود به الله في الخلق
والوخص فيمن ان المانع لمن التسوير مائة ضمن ذلك من كونه
ظلمنا من سيرة امواله كونه قصير فاقه في نعيمه انه بقوله **واق لا ربي**
اي اول ان الذي الله تعالى بل تقصير كتحصيله في القيمة **ولا يظلم**
اي لا يظلم اي احد **مظلمة** بالفتح وكسر اللام اسم لما اخذ ظمنا **الظلمة**
ايا اي ظلمته **المظلمة** دم اي في سبغك **وامان** اولاد بالما ينزل التسعير
لانه ما خوذ من المظلم فهو كارتس الحناية وانما التي مظلمة توطئة له
ذكره الطيبي قال وعطف عليه قوله وزمائل وحسب انما فبنة لتوايه
من غير تكبر لانه المعطوف عليه في سباق النفي وهذا اصله انما يجاب
الا انما المظلم العدل على نفسه واقاد ان التسعير حرام لانه جعله
مظلمة وبه قال ما ذكره والساق في وجوز به ربيعة وهو مدحيب ثم
لان به حفظ نظام الاسعار وقاد ابن العزالي لما لكي الحق جوار التسعير
وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الظالمين الذين وما
قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى وما فعله حكمه لكن على قوم
صحتة نياتهم ودياناتهم اتما قوم قصدوا الخا اموال الناس والفتيق
عليهم فياب الله اوسع وحكمه اصحوا نهي وفضل قوم بين من الخلق
والرخص ومن مفساد التسعير تخريب الرفايح والمجمل على الاستغناء
من البيع والمجرب المودى الى التفتيل والخلع قال القاضى والسعر القيمة

التي

التي تقدر في السوق سميت به لانها ترتفع والتركيب طامه الارتفاع التسعير
تقريبها **وت محب** في البيع كلام **عن النبي** قال غلا السعر في يد ربي
الله صلى الله عليه وسلم فعا لا يقبل الا قدومه قاله حسن صحيح
ان الله تعالى وترى واحدا في ذاته لا يقبل الا تقسام والتجربة ولله في
صفاته فلا يشبه له ولله في افعاله لا يشبه له ليس يشبه له وهو
الصحيح اليسير **حجب الوتر** اي صلاته او اتم بمعنى انه يلبس عليه ويقلد
من عامله فيحسن قال القاضى وجمعا ياسبه السواد في مناسبة
كانت له اليه بما لم تكن له تلك المناسبة قال ابن عزون فذعن عن علي بن
ان تكون من اهل الوتر جميع افعالكم حتى تطلب العدد والقيمة وقد
امر الله بقوله في الخبر لا يق فاق وتر والاداء اذا كتمت فاكتمل وتر
كل يمين ولله اولئك فانت كل عن عضو واذا طمحت فلا ترتع يدك
الاعترق وتر واذا شربت الما في حسوا لك اجعله وتر حتى انك اذا التذرك
الغواقة السرة من الماسع حسوات تفتقع هكذا لجرته قال الحكم القرظي
خلق الله الاشياء على محبوب الوتر واحدا وذلك ما وحسنا وسعيا فالعز
واحد والكرسي واحد والذلم واحد والمال واحد والعمار واحدة
والسجن واحد وابواب الجنة سبعة ثم يرد واحد ويحمد صلى الله عليه
وسلم باب الرحمة والتقوى وهو اصل الابواب وابواب السجن سبعة وجماع
الله مقسومون على سبعة وعبادتهم على سبع جوارح ثم اقرض على العباد
حسن صلاتهم وهي وتر وعبدها سبعة عشر وهي وتر وام القرآن
اياها وتر واتق القرارة واحد وهو آية واد في التسبيح واحد في الركا
والسجود وفرض الحج في يوم تاسع الحجة والركا في كل ما بين خمسة درهم
والعشور من كل عشرة واحد واقترض على العباد وحفظ سبع جوارح
وهي التقوى وسبعة واسماوه تسعة وتسعون والقلب وتر وظلته
وتر واخر الله بمحبوه في عامه الاشياء ذلك لمدد في الوتر من النوال ما لا
عجلات ولا اذات سمعت فرب صلاته كان تكن وحل محل الملك
من السير يفتقر الى من عمل زماره ومن تعصيه **ابن جعفر** في كتاب
الصلاة **عن ابن جعفر** **وعن ابن عمر** ان الخلفا في صنيع المصنف
انه لا يوجر ويحجوا لاحد من المشاهير اولادهم وجره كنه ذلك كمن عدل
عنه لكونه مولودا وهو ذلول فقد خربه احمد والابار باللفظ الربوي
عني ابن عمر الدود وقاد البصير وغيره وبالله مولودون
ان الله وترى في الامور جنة العدد بل من حيث انه غير مزدوج كما مر